



منشأ اللغة بين علماء اللغة وعلماء الأصول الإمامية

أ. م عباس جاسم ناصر

مركز دراسات البصرة والخليج العربي، جامعة البصرة، البصرة، العراق

almawlaali@yahoo.com

المستخلص

تناول البحث مسألة منشأ اللغة من استعراض أهم النظريات المطروحة في الفكر اللغوي والفلسفي، ثم عرض موقف علماء أصول الفقه الإمامي من هذه المسألة، والنظريات العامة في منشأ اللغة هي: النظرية التوقيفية التي ترى أن الله سبحانه وتعالى علم آدم اللغة كاملة، ونظرية التواضع والاصطلاح التي تؤمن بأن اللغة نتاج اتفاق بشري بين أفراد لوضع ألفاظ مقابل معان، ونظرية المحاكاة والتقليد، التي تقول بأن الإنسان قلد أصوات الطبيعة ليعبر عن الأشياء، وتستند إلى ملاحظات سلوكية من الأطفال والشعوب البدائية، والرابعة هي: نظرية الغريزة الفطرية التي تفترض وجود استعداد فطري للتعبير لدى الإنسان، لكنها لا توضح كيف نشأت العلاقة بين اللفظ والمعنى، وتعيد طرح المشكلة في قالب جديد.

أما علماء الأصول الإمامية فقد رفضوا القول بذاتية العلاقة بين اللفظ والمعنى، وأكدوا أن العلاقة اعتبارية ناتجة عن وضع واضح، وانقسموا على اتجاهين:

الأول: جعل السببية الواقعية، الثاني: إيجاد السببية بفعل الواضع، ومنه تفرعت ثلاث نظريات: نظرية الاعتبار التي ترى أن الوضع مجرد اعتبار ذهني لملازمة بين اللفظ والمعنى، ونظرية التعهد التي تعتبر الوضع تعهداً من المتكلم باستخدام لفظ معين لتفهم معنى محدد، ونظرية القرن الأكيد التي تؤكد أن الوضع يتحقق عبر اقتران ذهني أكيد بين اللفظ والمعنى، إما بالتكرار أو بالقرائن القوية، ما يخلق دلالة تصويرية تكوينية طبيعية عند السامع، وهي أبرز النظريات وأكثرها تماسكاً من الناحية النفسية والمعرفية.

الكلمات المفتاحية:

المحاكاة، الاستعداد الفطري، الاعتبار، التعهد، القرن الأكيد



The Origin of Language Between Linguists and Imami Jurisprudential Scholars

Asst. Prof. Abbas Jasim Nasser

Center for Basra and Arabian Gulf Studies, University of Basra, Basra, Iraq

Abstract

This research addresses the issue of the origin of language by reviewing the main theories presented in linguistic and philosophical thought, followed by an examination of the position of Imami jurists in the field of Usul al-Fiqh (principles of jurisprudence) regarding this matter. The general theories on the origin of language include: (1) the divine instruction theory, which holds that God Almighty taught Adam the complete language; (2) the convention and agreement theory, which posits that language is the product of a human consensus to assign words to meanings; (3) the imitation theory, which suggests that humans imitated natural sounds to express objects, drawing on behavioral observations of children and primitive societies; and (4) the innate instinct theory, which assumes that humans possess a natural predisposition for expression, though it does not explain how the word–meaning relationship originated, thus re-posing the problem in a new form.

As for Imami Usul scholars, they rejected the idea of an inherent relationship between word and meaning, affirming instead that the relationship is conventional, created by a legislator. They split into two approaches: the first views causality as real, while the second sees causality as established by the act of convention. From the latter, three theories emerged: (a) the theory of consideration, which regards convention as a mere mental acknowledgment of the association between word and meaning; (b) the theory of commitment, which views convention as a speaker's pledge to use a certain word to convey a specific meaning; and (c) the theory of strong association, which argues that convention is realized through a firm mental correlation between word and meaning, either by repetition or through strong contextual clues, creating a natural cognitive perception of meaning for the listener. This last theory is considered the most prominent and psychologically and epistemologically coherent.

Keywords:

imitation, innate predisposition, consideration, commitment, strong association

المقدمة

اختلف العلماء في مسألة نشأة اللغة، وقد أخذت هذه المسألة حيزاً واسعاً من اهتمام الباحثين على امتداد تاريخ الفكر الإنساني، وعلى امتداد الحضارات القديمة، والعصور الوسطى، وعصر ازدهار الحضارة الإسلامية، وما تلاها من العصور، بحيث شغلت هذه المسألة أذهان الفلاسفة وعلماء اللغة في البحث عن أصل اللغة الإنسانية، وكيفية نشوئها، وكيف توصل الإنسان الى القدرة على الكلام؟ ففي العصور الوسطى - مثلاً - احتدم النزاع بين فريقين في نشأة اللغة: فريق يرى أن الله سبحانه وتعالى هو الذي أوحى الى الإنسان وعلمه اللغة، وفريق آخر يؤمن بأن اللغة نشأت من اصطلاح الناس وتواضعهم، وقد أوجدوا لمعنى الاصطلاح تفسيرات متعددة ومختلفة، وهناك نظريات أخرى في المقام.

من جانب آخر فإن لعلماء الأصول الإمامية كلمتهم في هذا الميدان، فمما لا ريب فيه ان تراثنا الاصولي زاخر بالعطاء الثر، والنتاج الغزير، وهو نابع من الفكر الأصيل، لذا نرى في - مجال اللغة - لهم ابحاثاً علمية معمقة؛ كون اللغة تعد احدى اهم الآليات والوسائل التي يعتمد عليها البحث الاصولي، بل ان الكثير من القواعد الأصولية تركز بشكل رئيسي عليها، وعليه فإن الكثير من فرضيات علم الأصول وأحكامه تتبلور استناداً إليها.

ومن هنا نجد اهتمام علماء الأصول منصباً على فهم مسألة نشأة اللغة وبسطها على طاولة البحث، للكشف عن سر تكوينها ومسارها وتأثيرها في حياة الانسان على مر العصور.

فكان البحث في هذه المسألة مكوناً من تمهيد ومبحثين:

الأول: النظريات المطروحة من قبل علماء اللغة

الثاني: نظريات علماء الأصول الإمامية

وكان الاقتصار على ما أورده علماء الأصول الإمامية في هذه المسألة سببه الابتعاد عن الإطالة والإسهاب.

تعريف اللغة

لقد عرفها ابن جني في الخصائص: «أنها أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم. ابن جني (د . ت)، الخصائص: ج ١، ص ٨٧.

وقال ابن منظور: هي فعلة من لغوت أي تكلمت، أصلها لغوة ككرة وقلة وثبة، كلها لاماتها واوات، وقيل: أصلها لغى أو لغو، والهاء عوض، وجمعها لغى مثل برة وبرى». ابن منظور ١٤٠٥هـ: ج ١، ص ٢٥٢، والمضمون نفسه ذكره الفيروز آبادي. الفيروز آبادي (د . ت)، القاموس المحيط: ج ٤، ص ٣٨٦، وأضاف الزبيدي بقوله: «وقال ابن الحاجب في مختصره: حد اللغة كل لفظ وضع لمعنى».

الزبيدي ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م: ج ٢٠، ص ١٥٤، وعرفها في موضع آخر: «هو الكلام المصطلح عليه بين كل قبيل، وهي فعلة من لغوت، أي تكلمت». الزبيدي ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م: ج ٢٠، ص ١٥٤. وعرفها ابن خلدون بقوله: «اعلم أن اللغة في المتعارف هي عبارة المتكلم عن مقصودة، وتلك العبارة فعل لسانی، فلا بد أن تصير ملكة متفررة في العضو الفاعل لها وهو اللسان وهو في كل أمة بحسب اصطلاحاتهم». ابن خلدون (د. ت): ج ١، ص ٥٤٦.

المبحث الأول: النظريات المطروحة من قبل علماء اللغة في منشأ اللغة

ذكرت المصادر نظريات متعددة في هذا الموضوع، إلا أن أهمها ما سنذكره تباعاً

الأولى: النظرية التوقيفية أو (نظرية الإلهام)

يرى أصحاب هذه النظرية أن الله سبحانه وتعالى علم آدم عليه السلام الأسماء كلها، أي كل شيء يتعلق باللغة، نحو تقطيع الأصوات وتركيب الكلمات إزاء معانيها، ومن قال بهذا الرأي ابن فارس والأخفش، إذ ذهب ابن فارس إلى أنها توقيفية، ويظهر ذلك من قوله: «أقول: إن لغة العرب توقيف، وذلك قوله جل ثناؤه: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾. القزويني، ١٣٢٨هـ - ١٩١٠م: ص ٥، وهذه الأسماء هي التي يتعارف عليها الناس من دابة وأرض وسهل وأشباه ذلك، ولذلك فإن الأسماء كلها معلومة من عند الله، وكذا الأفعال والحروف، واستدل هؤلاء بقول الله عز وجل: ﴿وَمِنْ لَّيْلَتِهِ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَاخْتَلَفَ الْأَلْسِنَتُكُمُ وَالْوَلَوَاتُكُمْ﴾. الروم، الآية ٢٢، باختلاف الألسن دلالة على التوقيف.

مناقشة النظرية

ان أصحاب هذه النظرية - من الباحثين العرب - لم يقدموا دليلاً عقلياً ناهضاً، وغاية ما يعتمدون عليه هو الدليل النقلية وهو قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾، إلا أنه لم يسلم من بعض النقد؛ إذ إن الآية التي احتج بها علماء المسلمين ليست دليلاً قاطعاً؛ هي ليست صريحة فيما يدعون؛ ويحتمل أن يكون المعنى أن الله تعالى هو الذي جعل الإنسان قادراً على وضع الألفاظ، ومن هنا اختلف المفسرون في المراد بالأسماء، إذ يرى بعضهم أن المراد بالأسماء في هذه الآية صفات الأشياء ونعوتها، وقال البعض بأن المراد بالأسماء الملائكة، وعليه لو كانت اللغة توقيفية لما جاز أن ندخل فيها شيئاً من المفردات الجديدة، إذ إن حدوث الترادف والتضاد دليل على أن اللغة ليست كلها توقيف من الله تعالى. ينظر: عبد الواحد وافي ٢٠٠٣م: ص ٣٠ - ٣٢.

وأشار بعض المفسرين موضحاً أن الآية (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا) ليس المقصود منها مجرد حفظ ألفاظ أو مفردات، بل الأمر أعمق من ذلك، وهو فهم حقيقة كل شيء ومعرفة خواصه، وأن الله تعالى

منح نبيه آدم (عليه السلام) القدرة على فهم أسرار الموجودات وخصائصها، وإدراك مغزى هذه الأسماء وفلسفة وجودها. ينظر: الشيرازي، (د. ت) الأمتل: ج ١، ص ١٥٩.

واستشهد بقول الإمام الصادق (عليه السلام) عندما سُئل عن الآية، ماذا علمه؟ قال: «الأرضين والجبال والشعاب والأودية ثم نظر إلى بساط تحته فقال: وهذا البساط مما علمه». المجلسي، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م: ج ١١، ص ١٤٦.

ونفس المضمون ما ذكره صاحب تفسير الميزان مؤكداً أن (الأسماء) في الآية جاءت بصيغة الجمع المعرف بـ (أل)، وهو ما يدل على العموم، بمعنى أن كل الأسماء دون استثناء، وهذا المعنى جاء مؤكداً أيضاً بكلمة (كلها)، فالمقصود بالأسماء هنا: كل اسم يدل على مسمى، دون قيد أو تخصيص أو عهد سابق. ينظر: الطباطبائي (ب. ت)، الميزان: ج ١، ص ١١٧.

النظرية الثانية: نظرية التواضع والاصطلاح

تتلخص هذه النظرية في أن اللغة مواضعة واصطلاح واتفاق بين الناس، بحيث يتفقون فيما بينهم أن هذا اللفظ لهذا المعنى، وقد صور ابن جني هذه النظرية بقوله: «وذلك أنهم ذهبوا إلى أن أصل اللغة لا بد فيه من المواضعة، قالوا: وذلك كأن يجتمع حكيمان أو ثلاثة فصاعداً، فيحتاجوا إلى الإبانة عن الأشياء والمعلومات، فيضعوا لكل واحد منها سمةً ولفظاً إذا ذكر عرف بما مسماه، ليمتاز عن غيره، وليغني بذكره عن احضاره إلى مرآة العين». ابن جني، ١٣٣٢ هـ - ١٩١٤ م: ج ١، ص ٤٢، ومن هنا تقرر النظرية بأن اللغة إنما ابتدعت واستحدثت بالاتفاق وارتجلت ألفاظها ارتجالاً بالنحو الذي يذهب إليه ابن جني بقوله: «هذا موضع محوج إلى فضل وتأمل، غير أن أكثر أهل النظر على أن أصل اللغة إنما هي تواضع واصطلاح، لا وحي وتوقيف». ابن جني، ١٣٣٢ هـ - ١٩١٤ م: ج ١، ص ٣٩؛ الزبيدي ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م: ج ١، ص ٦، إذ لو كانت اللغات توقيفية لما اختلفت الألسنة.

بعبارة أخرى: إن الملازمة بين شيئين تنشأ من تواضع واصطلاح على أن وجود أحدهما يكون دليلاً على وجود الآخر، كالخطوط التي اصطلح على أن تكون دليلاً على الألفاظ، وكإشارات الأخرس وإشارات واللاسلكي، والرموز الحسابية والهندسية ورموز العلوم المختلفة، والألفاظ التي جعلت دليلاً على مقاصد النفس. ينظر: المظفر، (د. ت): ص ٤٢.

مناقشة النظرية

وقد لوحظ على هذه النظرية أنها لم تستند إلى الأدلة العقلية أو التاريخية، كما ذكر الدكتور علي عبد الواحد وافي: «إن ما تقرره يتعارض مع النواميس العلمية التي تسيّر عليها النظم الاجتماعية، فعهدنا بهذه النظم أنها لا ترتجل ارتجالاً ولا تخلق خلقاً، بل تتكون بالتدريج من تلقاء نفسها... فلسنا بصدد

نظرية جديرة بالمناقشة، بل بصدد تخمين خيالي وفرض عقيم يحمل في طيه آية بطلانه». عبد الواحد وافي ٢٠٠٣م: ص ٣٣.

ولوحظ عليها أيضاً: أنه لكي يتواضع الناس ويتفوقوا على وضع لفظ لمعنى معين، لابد لهم من وسيلة في رتبة سابقة يتفاهمون بها في موضوع مهم كهذا؛ إذ كيف يتواضعون ويصطلحون على وضع لغة من دون أن تكون هناك لغة في مرحلة أسبق، ومن هنا فالصحيح ما ذهب إليه المطهر المقدسي بقوله: «وليس في وسع الناس استخراج لغة ووضع لفظ يتفقون عليه إلا بكلام سابق به يتداعون ويتواضعون ما يريدون». المقدسي، ١٨٩٩م - ١٩١٩م: ص ١١٢.

النظرية الثالثة: نظرية المحاكاة والتقليد

يذهب بعض العلماء إلى أن أصل اللغات هو أصوات سمعها الإنسان في بدء الخلق وصار يقلدها، مثل: دوي الريح، وحنين الرعد، وخرير الماء، ونعيق الغراب، وصهيل الفرس، ونحو ذلك. ويقصد من هذه المحاكاة التعبير عن الشيء الذي يصدر منه الصوت، أو عما يكتنفه من أحوال، واستخدم في ذلك ما زود به من قدرة وقابلية على لفظ أصوات مركبة ذات مقاطع. ينظر: عبد الواحد وافي ٢٠٠٣م: ص ٤١.

ولعل أقدم الأقوال في هذه النظرية للفراهيدي وتلميذه سيبويه، فقد جاء في الخصائص - في باب إمساس الألفاظ أشباه المعاني - نصاً يؤكد ما تذهب إليه النظرية قال: «قال الخليل كأنهم توهّموا في صوت الجندب استطالة ومدّاً، فقالوا: صر، وتوهّموا في صوت البازي تقطيعاً، فقالوا: صرصر». ابن جني، ١٣٣٢هـ - ١٩١٤م: ج ٢، ص ١٥٢، ويظهر من ابن جني أنه يؤيد هذه النظرية بقوله: «وهذا عندي وجه صالح ومذهب متقبل». ابن جني، ١٣٣٢هـ - ١٩١٤م: ج ١، ص ٤٥، أي أن هذه الأصوات اتجهت نحو الارتقاء شيئاً فشيئاً تماشياً مع تطور العقلية الإنسانية، وتقدم الحضارة، واتساع نطاق الحياة الاجتماعية.

ومن الملفت أننا نرى ابن جني تارة يؤيد نظرية المحاكاة وأخرى يميل إلى نظرية التواضع والاصطلاح.

ويرى الدكتور علي عبد الواحد أن هذه النظرية هي الأقرب إلى الصواب لعدة أمور:

١. أن المراحل التي تقررهما من جهة اللغة الانسانية، تتفق في وجوه كثيرة مع مراحل ارتقاء الطفل من ناحية اللغة؛ فإن الطفل في مرحلة ما قبل الكلام يلجأ في تعبيراته الارادية الى محاكاة أصوات الطبيعة، فيحاكي الصوت ويقصد التعبير عن مصدره، أو عن أمر يرتبط به.
٢. في مرحلة بدأ مرحلة الكلام يعتمد الطفل على الاشارات اليدوية والجسمية في توضيح تعبيره الصوتي

٣. ان ما تقرره بصدد خصائص اللغة الإنسانية في أولى مراحلها، يتفق مع خصائص اللغات في الأمم البدائية؛ إذ تكثر في هذه اللغات مفردات تشبه أصواتها أصوات ما تدل عليه، بسبب نقص هذه اللغات وافتقارها للتعبير، يلجأ المتكلم الى الاستعانة بالإشارات اليدوية والجسمية في حديثهم؛ لإتمام ما يعوزه من دلالة. ينظر: عبد الواحد وافي ٢٠٠٣م: ص ٤٢ - ٤٤.

الرابعة: النظرية الغريزية أو (نظرية الاستعداد الفطري)

بحسب هذه النظرية أن منشأ اللغة يعود إلى غريزة خاصة زود بها جميع أفراد النوع الإنساني، وهذه الغريزة تدفع الفرد أن يعبر عن المدرك الحسي أو المعنوي بكلمة خاصة، وهذه الانفعالات لدى الإنسان في طبيعتها ووظائفها وما يصدر عنها متحدة عند جميع الأفراد؛ ومن هنا اتحدت المفردات وتماثلت، وممن ذهب هذه النظرية الباحثان الألماني ماكس مولر، والفرنسي رينان، ومجمل ما تؤكد هذه النظرية بأن الإنسان لديه استعداد فطري للتعبير عن انفعالاته بحركات جسمية وأصوات بسيطة. ينظر: عبد التواب ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م: ج ١، ص ١١٦ - ١١٧؛ عبد الواحد وافي ٢٠٠٣م: ص ٣٤ - ٣٧.

مناقشة النظرية

على الرغم من دقة هذه النظرية وطرافتها وعمق البحث فيها، غير انها وقعت في عدة إشكالات:

١. أنها لا تحل المشكلة الأساسية التي نحن بصدددها، وهو الوقوف على منشأ اللغة، بل جاءت بمشكلة أخرى أكثر ابهاماً، وهي مشكلة الغريزية الكلامية.

٢. ان ما تقرره هذه النظرية _ من بعض حيثياتها _ يدخل في باب تفسير الشيء بنفسه؛ إذ كل ما أوردته يمكن أن يتلخص بـ (ان الإنسان قد لفظ أصواتاً مركبة ذات مقاطع ودلالات مقصوده؛ كونه يمتلك القدرة على لفظ هذا النوع من الأصوات، وهذا ليس تفسيراً، بل مجرد صياغة أخرى للمشكلة نفسها.

٣. ان القدرة الفطرية أو المكتسبة لدى الإنسان على لفظ هذا النوع من الأصوات ليست هي محل البحث، لأنه من الواضح أن الإنسان قد زود بأعضاء تمكنه من لفظ هكذا أصوات، وهذا مشترك بين الإنسان وبعض الطيور، فإن النقطة التي هي محل البحث التعرف على أول مظهر للاستغلال هذه القدرة والانتفاع بها في تكوين الكلام الإنساني، بعبارة أخرى: البحث عن الأسلوب الذي اختطه الإنسان ابتداءً في وضع أصوات معينة لمعان خاصة، والوقوف على العوامل التي دعت الى اتخاذ هذا الأسلوب دون سواه. عبد الواحد وافي ٢٠٠٣م: ص ٣٧ - ٣٨.

المبحث الثاني: نظريات علماء الأصول الإمامية في منشأ اللغة

من المعلوم بداهة أنّ هناك علاقة وارتباطاً بين اللفظ والمعنى في عالم الذهن، أي في ذهن الإنسان الذي لديه علم بالوضع، فإن وجود اللفظ في الذهن كاف لوجود المعنى حقيقة في الذهن، فهناك ملازمة حقيقية وواضحة بين اللفظ والمعنى في عالم الذهن، ولنضرب لذلك مثلاً: لو أنّ إنساناً سمع لفظاً معيّناً، مثل لفظ (كتاب)، وكان عالماً بوضع هذا اللفظ لهذا المعنى، فهنا تنطبق في ذهنه صورة الكتاب. وهذه العلاقة ليست على نحو الملازمة الذاتية، أي ليست هناك خصوصية في ذات اللفظ تقتضي دلالة على معناه، من دون أن يكون هناك تدخل ووضع من أحد؛ وذلك للأمور الآتية:

أولاً: ما ورد في مباحث الدليل اللفظي للسيد محمود الهاشمي من «عدم صلاحيته [هذا القول] لتفسير ما نعيشه من دلالات لغوية ثبت عدم كونها ذاتية؛ لا لمجرد اختلاف الناس فيها؛ ليقال أن مرد للدلالة للذاتية إلى ميول لغوية غريزية، وقد يختلف الناس في ميولهم وغرائزهم، بل لما تكشفه الملاحظة والتجربة لنا من عدم وجود أي ميل سابق على الاكتساب والتعلم للانتقال من لفظ مخصوص إلى معنى مخصوص». الهاشمي ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م: ج ١، ص ٧٢.

ثانياً: ما ذكره الفياض في تقارير البحث الأصولي للسيد الخوئي من أن «لازم ذلك تمكّن كل شخص من الإحاطة بتمام اللغات، فضلاً عن لغة واحدة». الفياض، ١٤١٩هـ: ج ١، ص ٣٨.

ثالثاً: ما ذكره الرازي في المحصول: «لو كانت الدلالة ذاتية لما اختلفت باختلاف النواحي والأمم، ولا هتدى كل إنسان إلى كل لغة». الرازي، ١٤١٢هـ: ج ١، ص ١٨٣.

رابعاً: يلزم من القول بذاتية العلاقة بين اللفظ والمعنى عدم صحة الوضع للضدين، مثل (قرء) للطهر والحيض، و (جون) للأبيض والأسود، وهما ضدان، فلا يصح ذلك. القزويني، ١٤٢٢هـ: ج ١، ص ٣٦٣.

خامساً: ما ذكره السيد كمال الحيدري: «أننا نحسّ بالوجدان أنّ من لا يعلم بالوضع لا يستطيع أن يفهم معنى الألفاظ التي يسمعها، فمن لا يعرف العربية، إذا سمع لفظ «الماء» لا يتبادر إلى ذهنه ذلك المعنى الموضوع له، ولو كانت العلاقة بين اللفظ والمعنى ذاتية لفهم المعنى من دون الحاجة إلى تعلّم العربية، بل لو كانت هذه النظرية صحيحة لما وجدنا أحداً جاهلاً بأيّ لغة، ولعلم كلّ الناس كلّ اللغات. الحيدري، ١٤٢٨هـ: ج ١، ص ٢٦٥ - ٢٦٦.

ولأجل ما تقدم ليس لنا إلا القول بأنّ دلالة اللفظ على المعنى هي بوضع واضع، وهو السبب في هذه العلاقة بين اللفظ والمعنى، وقد ذهب علماء الأصول في تفسير هذه العلاقة بين اللفظ والمعنى إلى اتجاهين:

الاتجاه الأول: الجعل الواقعي للسببية، بمعنى أن الواضع يجعل السببية مباشرة بين طبعي اللفظ والمعنى، فتكون الملازمة بينهما أمراً واقعياً، حالها حال أي ملازمة تثبتة في لوح الواقع، ولكن تحققها يحصل بسبب الوضع.

الاتجاه الثاني: يرى بأن الجاعل يقوم بعمل يحصل منه وجود السببية بين اللفظ والمعنى، أي يجعل في اللفظ ميزة يكون اللفظ من خلالها سبباً لإخطار المعنى في الذهن. الهاشمي ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م: ج ١، ص ٧٣.

مناقشة الاتجاه الأول

١. أشكل السيد الهاشمي على هذا الاتجاه بفرض المقولة التي تفترض إمكان إيجاد السببية بين شيئين بمجرد الوضع والجعل؛ وذلك لأن السببية هي صفة ذاتية للسبب الحقيقي، فمن غير الممكن جعلها تكويناً لما ليس بسبب، فضلاً عن وضعها من خلال التشريع والاعتبار. الهاشمي ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م: ج ١، ص ٧٤.

٢. أشكل السيد الخوئي على هذا الاتجاه إشكالاً مفاده: إن كان المراد بوجود الملازمة بين طبعي اللفظ والمعنى الموضوع له، هو وجود الملازمة مطلقاً، بحيث يشمل حتى الجاهل بالوضع؟ فهذا باطل بالبداهة؛ فإن ذلك يستلزم أن يكون مجرد سماع اللفظ وتصوره علة تامة لانتقال الذهن إلى معناه، وهذا التفسير لازمه استحالة الجهل باللغات، مع أنه من الواضح إمكان وقوعه أيضاً، وإن كان المقصود ثبوت الملازمة لمن يعلم بالوضع فقط دون غيره، فيجاب عنه: أنها ليست بحقيقة الوضع، بل هي متفرعة عليها، ومتأخرة عنها من حيث الرتبة. ينظر: الفياض، ١٤١٩ هـ: ج ١، ص ٤٦؛ وينظر: السيستاني، ١٤١٤ هـ: ص ١٦٩ - ١٧٠.

وبناءً على ما تقدم يتعين صحة الاتجاه الثاني، الذي يقول بأن الواضع الذي هو صانع اللغة يمهد لقيام السببية بين اللفظ والمعنى، ولكن يبقى السؤال ما هو ذلك الشيء التمهيدي الذي قام به الواضع، فأوجد من خلاله السببية بين اللفظ والمعنى؟

ومن هنا ولأجل الإجابة عن هذا السؤال، انقسم مؤيدو هذا الاجاه إلى ثلاث نظريات: نظرية الاعتبار، نظرية التعهد، ونظرية القرن الأكيد.

١- نظرية الاعتبار

يرى كثير من الأعلام ان حقيقة الوضع حقيقة اعتبارية، ولكنهم اختلفوا في كيفية الاعتبار على أقوال:

الأول: أن حقيقة الوضع: هو اعتبار ملازمة بين طبعي اللفظ والمعنى الموضوع له، وتتقوم هذه الملازمة باعتبار الواضع، حالها حال سائر الأمور الاعتبارية سواء أكانت شرعية أم عرفية، والداعي لهذا الاعتبار هو قصد التفهيم في مقام الحاجة؛ إذ لا يمكن ذلك بدونه.

الثاني: إن حقيقة الوضع: هو أن وجود اللفظ وجود تنزيلي للمعنى، وبيان ذلك: أن الموجود ينقسم على قسمين:

أحدهما: ما يكون وجوده - في نظام التكوين والعين - تكويني عيني : مثل المقولات الواقعية، كالجوهر والعرض.

ثانيهما: ما يكون وجوده - في عالم الاعتبار - وجود اعتباري، وإن لم يكن موجوداً في الخارج، حاله حال الأحكام التكليفية، سواء أكانت شرعية أم وضعية فهي اعتبارية.

ثالثها: عدم الحاجة إلى التسبيب، بل يكفي الاعتبار من الواضع، ومن الواضح أن اعتبار كل معتبر قائم به بالمباشرة لا بالتسبيب كي يتسبب إلى اعتبار نفسه بقوله (وضعت) ونحوه، فتخصيص الواضع لا يعدو كونه سوى اعتبار الارتباط والاختصاص بين لفظ خاص ومعنى خاص. ينظر: الفيّاض، ١٤١٩هـ: ج ١، ص ٤٦ - ٤٩.

يقول من يؤمن بهذه النظرية بأن الواضع يقوم بعملية اعتبارية إنشائية، تنشأ منها علاقة لغوية بين اللفظ والمعنى، وذكروا صيغاً مختلفة في كيفية إنشاء هذا الاعتبار الوضعي:

الصيغة الأولى: إن الواضع يجعل اللفظ على المعنى، كما تجعل أي إشارة للدلالة على وجود خطر، غير أن وضع الإشارة له وجود في الخارج، أما وضع اللفظ فهو اعتباري؛ إذ لم يجعل اللفظ حقيقة على شيء له وجود خارجي.

ويشكل على هذه الصيغة بمفادها المذكور، بأن مجرد جعل اللفظ دليلاً على المعنى لا يكون سبباً حقيقياً له؛ وذلك لأن الوضع الاعتباري ليس أحسن حالاً من الوضع الخارجي؛ بدهة أن مجرد وضع إشارة على موضع الخطر ليس كافياً لتحقيق الدلالة المطلوبة، من دون ضمنية أخرى، كأن يكون هناك تعهد والتزام مسبقاً، أن لا توضع شارة حمراء - مثلاً - إلا للدلالة على وجود خطر، إذاً لا بد من إبراز أمر آخر قد يكفي وحده لتفسير السببية بين اللفظ والمعنى، فلا حاجة في المقام إلى الوضع الاعتباري، والحال أننا نشعر أن العلاقة بين اللفظ والمعنى علاقة تصويرية، بينما العلاقة بين الإشارات الخارجية ومدلولاتها علاقة تصديقية، فيوجد اختلاف جوهري بين العلاقتين، فلا يصح قياس إحداها على الأخرى. ينظر: الهاشمي، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م: ج ١، ص ٧٦.

الصيغة الثانية: أن يعتبر اللفظ وجوداً تنزلياً للمعنى بلحاظ وجوده الخارجي، متحداً معه، فتسري

آثار اللفظ إلى المعنى عند الشعور به. ينظر: الهاشمي، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م: ج ١، ص ٧٦.

ولا معنى للتنزيل بدون ترتيب آثار المنزل على المنزل عليه، وحينئذ تثبت آثار المنزل عليه للمنزل بواسطة الضمنية، كما ورد عن الإمام جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام): «الطواف بالبيت صلاة». الأحسائي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م: ج ١، ص ٢١٤، فهنا المنزل عليه هو الصلاة، والمنزل هو الطواف،

وأحد آثار المنزل عليه هو الطهارة، فإذا كان الوضع بمثابة تنزيل اللفظ منزلة المعنى، فيلزم حينئذ أن تترتب آثار المعنى لذلك اللفظ.

ولكن يلاحظ على ما تقدم:

أولاً: أن ذلك لم يتحقق عند تنزيل لفظ «الأسد» - مثلاً - على معناه الحقيقي، فالأسد في معناه يأكل ويشرب وينام، ولكن لفظ الأسد لا يحمل شيئاً من هذه الصفات.

ثانياً: ما ذكره السيد الهاشمي: «إن السببية والاستتباع بين اللفظ والمعنى لا يعقل أن تكون متولدة من مجرد الجعل والاعتبار، وإلا لأمكن جعل أي شيء سبباً لشيء آخر بمجرد الاعتبار». الهاشمي، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م: ج ١، ص ٧٧.

الصيغة الثالثة: مفاد هذه الصيغة: إن الوضع هو اعتبار اللفظ أداة لتفهم المعنى.

ولكن نفس الإشكال السابق يرد على هذه الصيغة، وهو أن مجرد الاعتبار لا يكون سبباً لجعل اللفظ أداة لتفهم المعنى، وإلا لأصبح من الممكن جعل أي شيء أداة لشيء آخر.

هذا مضافاً إلى أن القائلين بنظرية الاعتبار، يفترض أن يوضحوا كيفية نشوء الاعتبار بين اللفظ والمعنى، وإيجاد السببية بينهما، إلا أننا نراهم قد اتجهوا إلى تصوير ما هو المعتبر؟ ببيان هل أن المعتبر هو وضع اللفظ على المعنى أو كون اللفظ وجوداً تنزيلياً للمعنى؟ والحال ينبغي أن ينصب الكلام على كيفية حصول السببية بينهما، وربما يكون هذا النقص الظاهر في هذه النظرية بصيغها المتقدمة، هو ما دفع إلى ظهور النظرية الآتية في تفسير العلاقة الوضعية بين اللفظ والمعنى، وهي (نظرية التعهد) الهاشمي، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م: ج ١، ص ٧٨.

2- نظرية التعهد

يؤمن أصحاب هذه النظرية بأن الوضع أو العلاقة الرابطة بين اللفظ والمعنى ليس اعتباراً، بل تعهد من قبل من يستعمل اللغة، إذ إنه متى ما قصد تفهم معنى معين كالماء - مثلاً - أتى بلفظ (الماء) لغرض تفهم مراده، فالواضع هنا تعهد أن لا يأتي بلفظ إلا إذا قصد معناه، أي أخذ على نفسه هذه الملازمة، وهذا التعهد يدعو السامع إلى أنه متى ما سمع بلفظ ماء، ينتقل ذهنه إلى تصور ذلك المعنى، فمثلاً إذا جاء بلفظ (ماء) إذاً هو يقصد معنى الماء، وهذا هو منشأ السببية بين اللفظ والمعنى. الخوئي، ١٣٦٨هـ ش: ج ١، ص ٥١؛ الفياض، ١٤١٩هـ: ج ١، ص ٥٢؛ الهاشمي، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م: ج ١، ص ٧٨؛ الخوئي، (د. ت)، مصباح الفقاهة: ج ٢، ص ٥٩؛ الخراساني، (د. ت)، نهاية النهاية: ج ١، ص ٧.

وهذه النظرية تبناها السيد أبو القاسم الخوئي (رحمه الله)، وما يؤيد ذلك قوله: «قد تبين أن حقيقة الوضع عبارة عن التعهد بإبراز المعنى الذي تعلق قصد المتكلم بتفهمه بلفظ مخصوص، فكل واحد من أهل أي لغة متعهد في نفسه متى ما أراد تفهم معنى خاص أن يجعل مبرزه لفظاً مخصوصاً... فهذا التعهد والتباني النفساني بإبراز معنى خاص بلفظ مخصوص عند تعلق القصد بتفهمه ثابت في أذهان

أهل كل لغة، بالإضافة إلى ألفاظها ومعانيها بنحو القوة، ومتعلق هذا التعهد أمر إختياري، وهو التكلم بلفظ مخصوص عند تفهيم معنى خاص». الخوئي، ١٣٦٨هـ ش: ج ١، ص ١٠؛ الفيّاض، ١٤١٩هـ، ج ١، ص ٥٢.

وقال بعد بيان ما مرّ: أن كلّ مستعمل واضح حقيقة، وإطلاق الواضع على الجاعل الأول ليس إلا لكونه سابق في الوضع، وليس أنه واضح حقيقة؛ لأنّ التعهد بما أنه فعل إختياري من شخص يستحيل أن يصدر من غيره، نعم: التعهد من الواضع الأول ابتدائي، ومن غيره ثانوي، ولهذه العلة ينصرف لفظ الواضع إلى الجاعل الأول. ينظر: الفيّاض، ١٤١٩هـ: ج ١، ص ٥٤.

ويمكن أن نستنتج من كل ما سبق أن نظرية التعهد تتميز بثلاثة أمور:
أولاً: أن هناك ملازمة بين اللفظ والمعنى.

ثانياً: أن هذه الملازمة منشؤها التعهد على نحو ما سبق، ويعرف أن المتكلم يقصد تفهيم المعنى من اللفظ من جراء ذلك التعهد، وهذا ما يطلق عليه الدلالة التصديقية.

ثالثاً: يمكن أن يطلق على كل مستعمل لأي لغة أنه واضح حقيقة؛ لأنه أيضاً تعهد أنه لا يأتي بلفظ إلا إذا قصد تفهيم معناه، وبما أن الوضع هو تعهد والتزام صدر من مختار، وكل مختار مسؤول عن تعهداته، فلا فرق في ذلك بين الواضع الأول ومن تأخر عنه، إلا من ناحية التقدم والتأخر الرتبي، وأنّ الواضع الثاني متفرع عن الأول، إذ لا يعقل أن يكون تعهد الواضع محققاً للدلالة على قصد تفهيم من قبل غيره. ينظر: الهاشمي، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م: ج ١، ص ٧٨ - ٧٩.

مناقشة هذه النظرية

يرد على هذه النظرية ملاحظات ثلاث:

الأولى: إن مبنى التعهد بمثابة القضية الشرطية، وبسببه توجد ملازمة بين الشرط والجزاء، وهذه القضية الشرطية يمكن أن نتصورها على ثلاثة أنحاء:

النحو الأول: أن هذه القضية شرطها هو قصد تفهيم المعنى، وجزاؤها هو الإتيان باللفظ، وهذا الأمر وإن كان معقولاً في نفسه، لكنّه لا يحقق المطلوب، وهو دلالة اللفظ على المعنى؛ فإنّ التعهد بقضية شرطية إنّما يوجب دلالة الشرط على الجزاء وليس العكس، والشرط في محل الكلام هو قصد تفهيم المعنى، والجزاء هو الإتيان باللفظ، فلو عرفنا عن طريق الصدفة أن شخصاً قاصداً لتفهيم معنى، فنعرف من ذلك أنه سوف يأتي باللفظ، وأمّا الإتيان باللفظ فلا يدل على أنه قصد المعنى؛ إذ لعله جاء باللفظ وقصد لازماً أعمّ لقصد المعنى.

النحو الثاني: أن نعكس الأمر، ونقول أن الشرط هو الإتيان باللفظ، والجزاء هو قصد تفهيم المعنى، بأن يتعهد أنه متى ما جاء باللفظ قصد به تفهيم المعنى، وهنا حتى في حال صدور اللفظ غفلة، فبناءً على وفائه بتعهده سوف يحدث في نفسه قصد تفهيم المعنى، وهذا يفني بالغرض ويستلزم دلالة اللفظ

على المعنى، إلا أنه غير عقلاني؛ فإنَّ الإتيان باللفظ متأخر رتبة قصد تفهيم المعنى، وليس العكس، ولا يوجد عاقل يُلزم نفسه بأن يوجد قصد تفهيم المعنى متى صدر عنه اللفظ ولو في حال الغفلة.

النحو الثالث: أن يكون الشرط هو عدم القصد لتفهم المعنى، والجزاء هو عدم الإتيان باللفظ، كأن يتعهد - مثلاً - بأنه إذا لم يرد معنى الحيوان المفترس لا يأتي بكلمة (أسد)، وحينئذ يكون استعمال كلمة (أسد) دالاً على إرادة المعنى، بناءً على أن انتفاء الجزاء يدلّ على انتفاء الشرط، وهذا وإن كان عقلاً في نفسه، وفي الغرض، وعلى أساسه يصبح اللفظ دالاً على قصد تفهيم المعنى، إلا أن هذا يتنافى مع الاستعمال المجازي؛ بداهة أن الواضع حتى حين وضع اللفظ يبني على الاستعمال المجازي، أو يحتمل أنه سوف يستعمل ذلك، ومن يبني على الاستعمال المجازي كيف له أن يتعهد بعدم استعمال كلمة (أسد) إلا في حال إرادة تفهيم الحيوان المفترس؟ ينظر: الحائري، ١٤٢٨هـ، ج ١، ص ٨٤-٨٥؛ وينظر: الهاشمي، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م: ج ١، ص ٧٩ - ٨٠.

3- نظرية القرن الأكيد

ومفاد هذه النظرية أن الله تعالى قد جعل - تكويناً - من الإحساس بالشيء سبباً في انتقال الذهن إلى صورته، فإن الانتقال الذهني إلى الشيء هو استجابة طبيعية وفطرية للإحساس به، ولكي تتسع دائرة الاستجابة الذهنية هناك قانونان تكوينيان ثانويان.

الأول: قانون انتقال صورة الشيء إلى الذهن وذلك من خلال إدراك ما يشبهه، كما تنتقل صورة الحيوان المفترس إلى الذهن عند رؤية صورة مرسومة شبيهة له على ورق، فمن رأى صورة أسد مرسومة على ورق ينتقل ذهنه إلى معنى الأسد، فكأنَّ الإحساس بصورة الأسد إحساس بنفس الأسد.

الثاني: قانون انتقال صورة الشيء إلى الذهن، وذلك عن طريق إدراك الذهن لما وجدته مشروطاً ومقترناً بذلك الشيء بشكل أكيد، فيكون هذا القرين بمثابة قرينه؛ لأنه يوجد نفس الاستجابة الذهنية التي تحصل للذهن عند الإحساس به.

ولا يكفي مطلق الاقتران والإشراط حتى تحصل الاستجابة، بل يجب أن يكون مترسّخاً في الذهن، إما بسبب كثرة تكرار الاقتران في الخارج أمام إحساس الذهن، كما في كثرة اقتران الزئير بالأسد، وهذا هو العمل الكمّي لتركيز الاقتران، أو نتيجة ظرف مؤثر ولافت سبب الاقتران ولو مرة واحدة بحيث جعله لا يزول عن الذهن، كما لو اقترن سفر شخص إلى مدينة بسبب مرض شديد، فإنه متى ما تذكر السفر إلى تلك المدينة تذكر المرض. ينظر: الهاشمي، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م: ج ١، ص ٨١ - ٨٢؛ الحائري، ١٤٢٨هـ: ج ١، ص ٩٩ - ١٠٠؛ الصدر، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م: ص ١١٩؛ الصدر، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م: ج ١، ص ٧١ و ١٨٧.

فتبين من جميع ما تقدم أن حقيقة الوضع هي أن الواضع يحقق عملية إقران بين اللفظ والمعنى، وهذا الإقران يكون بنحو أكيد، أما أن يكون ناشئاً من التكرار، أو بسبب عاملٍ كيفي معين، فتنشأ من ذلك علاقة وضعية بين اللفظ والمعنى، وهذه النظرية يتبناها السيد الشهيد محمد باقر الصدر (رحمه الله)، إذ يقول: « وهكذا تولدت ظاهرة اللغة في حياة الإنسان، وبدأت تتكامل من صيغ بدائية محدودة إلى صيغ متكاملة، أكثر شمولاً واستيعاباً للألفاظ والمعاني ». الهاشمي، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م: ج ١، ص ٨٢.

مميزات هذه النظرية

في ضوء التحليل لحقيقة الوضع تتضح بعض النقاط، وهي ما يميز نظرية القرن الأكيد: أولاً: إن انتقال الذهن عند سماع اللفظ إلى المعنى هو أمر تكويني وطبيعي؛ بسبب الاستتباع والسببية بينهما، الناشئتان من عملية إقران اللفظ بالمعنى، وبيان ذلك: كثيراً ما يحصل أن الواضع قد ينشئ شيئاً من اعتبار أو نحوه، فيقول بقصد الإنشاء: سميت ابني محمداً، وهذا الفعل له حيثيتان:

١. حيثية الإنشاء، كأن ينشئ وضع اللفظ فوق المعنى أو تحته أو نحو ذلك.

٢. حيثية إيجاد اقتران حقيقي في الذهن بين اللفظ والمعنى بنحو خاص.

والحيثية الثانية هي سرّ الوضع وليس الأولى؛ ولذا قد تتم الدلالة لستناداً على أساس الحيثية الثانية، حتى مع عدم وجود الحيثية الأولى، فمثلاً لو سمع طفل من أمّه كلمة حليب مع اقتران تقديم الحليب له، من دون أن يتعلّق معنى الإنشاء، فحينئذٍ تحصل في ذهنه الدلالة، تارة تحصل بتكرار الاقتران، وأخرى بالاقتران مرة واحدة إن كان ذكياً، فبعد ذلك متى ما سمع كلمة حليب انتقل ذهنه إلى معناه. الهاشمي، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م: ج ١، ص ٨٢؛ الحائري، ١٤٢٨ هـ: ج ١، ص ١٠٢ - ١٠٣.

ثانياً: ما يميز هذه النظرية عن سابقتها: أن الدلالة التي تحصل بسبب الوضع هي دلالة تصويرية دائماً، والدلالة التصديقية التي تكشف عن إرادة تفهيم المعنى تتوقف على أمور أخرى، بعبارة أخرى: أن الوضع يوجب الدلالة التصويرية للفظ ولو سمع من جدار، ولا يوجب الدلالة التصديقية، إنما تكون الدلالة التصديقية وليدة أمور أخرى كظاھر حال، أو قرائن حالية، ونحو ذلك؛ وذلك لأنّ روح الوضع هو الاقتران في الذهن بين اللفظ والمعنى، وبه تتحقق صغرى القانون للثاني من القانونين الثانويين الذين سبق ذكرهما، فإن مفاد ذلك القانون هو انتقال الذهن من أحد المتقارنين إلى الآخر، من دون أن تحصل دلالة تصديقية، وسبق أن قلنا أن الوضع هو أن يوجد الواضع في اللفظ ما هو سبب ذاتي للدلالة، وهو الاقتران، وسببية الاقتران للدلالة إنما هي تكوينية، ولا يمكن التفكيك فيها بين مورد يوجد فيه هدف الواضع، وآخر لا يوجد فيه هدفه، فإن الواضع حينما قرن اللفظ بالمعنى تمت الدلالة مطلقاً قهراً، ولا يمكنه أن يفكك بين ما يُسمع من إنسان فيكون دالاً، وما يسمع من جدار فلا يكون كذلك.

الهاشمي، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م: ج ١، ص ٨٢؛ الحائري، ١٤٢٨ هـ: ج ١، ص ١٠٣ - ١٠٤.

ثالثاً: إن الدلالة الوضعية تتوقف فعليتها على العلم بالوضع؛ لأنها تتحقق بالاقتران والإشراط، فيلزم أن يستحضر الشخص في ذهنه حالة الاقتران بين اللفظ والمعنى، لينتقل إلى المعنى عند سماع اللفظ، وغالباً ما يكون هذا مبنياً على العلم بالوضع، وقد يكون مبنياً على التلقين، كما لو قرن أمام طفل - مثلاً - بين اللفظ والمعنى على نحو خاص، فيتأكد في ذهنه الإقتران من خلال هذا التلقين، فيؤثر هذا الاقتران أثره، وإن لم يكن الطفل عالمأبه. الهاشمي، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م: ج ١، ص ٨٢؛ الحائري، ١٤٢٨ هـ: ج ١، ص ١٠٥.

النتيجة

بعد استعراض النظريات المختلفة حول نشأة اللغة، سواء تلك المطروحة في الفكر اللغوي العام، أو ضمن المدرسة الأصولية الإمامية، يتضح أن مسألة منشأ اللغة قد شغلت مساحة واسعة من التفكير البشري، وتعددت بشأنها الآراء تبعاً للمنطلقات الفلسفية والدينية والعلمية. فمن جهة، تبين أن النظريات التقليدية كالتوقيفية، والتواضع والاصطلاح، والمحاكاة، والغريزية، وإن حاولت كل منها تقديم تفسير منطقي لنشأة اللغة، إلا أن معظمها لم يسلم من الإشكالات سواء من جهة الدليل العقلي أو إمكان التطبيق العملي، مما جعلها عاجزة عن تقديم تفسير شامل ومقنع لميلاد اللغة البشرية.

ومن جهة أخرى، فإن النظريات التي تبناها علماء الأصول، لا سيما الإمامية، أظهرت عمقاً في تحليل العلاقة بين اللفظ والمعنى، وانتقلت من الطروحات العامة إلى بحث الأسس العقلية والمنهجية في الوضع اللغوي، فتدرجت من نظرية الاعتبار، إلى التعهد، وانتهت إلى القرن الأكيد. وقد تميزت نظرية القرن الأكيد، كما طرحها السيد الشهيد محمد باقر الصدر (رحمه الله)، بكونها الأقرب إلى تفسير منشأ العلاقة بين اللفظ والمعنى بطريقة تكوينية طبيعية، بعيدة عن الطابع الاعتباري أو الالتزامات النفسية، فجعلت من "الاقتران الذهني الأكيد المبرر الأساسي لحصول الدلالة، سواء أكانت تصويرية أو تصديقية.

وبناءً عليه، يمكن القول إن نظرية القرن الأكيد تشكل حلاً وسطاً بين الطروحات العقلية والطبيعية، وتتمتع بقدرة تفسيرية أوسع من سائر النظريات المطروحة، لاسيما في كونها لا تشترط وجود متكلم أو متعهد دائم، بل تبني علاقة اللفظ بالمعنى على أسس ذهنية تكوينية متاحة حتى للطفل والجاهل باللغة. لذلك، فإن دراسة نشأة اللغة تظل من المواضيع التي تجمع بين الفلسفة، واللسانيات، والأصول، والدين، وتستدعي المزيد من البحث والمقارنة، لا سيما في ضوء الاكتشافات الحديثة في علوم الدماغ والإدراك والذكاء الاصطناعي، وهو ما يفتح الباب لمزيد من التكامل المعرفي حول هذا الموضوع العميق والجدلي.



المصادر

القرآن الكريم

١. ابن جني، أبي الفتح عثمان (د. ت)، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، القسم الأدبي.
٢. ابن جني، أبي الفتح عثمان، ١٣٣٢هـ - ٩١٤م، الخصائص، مطبعة الهلال - الفجالة - مصر.
٣. ابن خلدون، عبد الرحمن (د. ت)، تاريخ ابن خلدون، مكتبة أهل البيت الالكترونية.
٤. ابن منظور، جمال الدين محمد ١٤٠٥هـ، لسان العرب، نشر أدب الحوزة، إيران - قم.
٥. الأحسائي، ابن أبي جمهور ١٤٠٣هـ - ٩٨٣م، عوالي اللآلئ، ط/١، تحقيق مجتبى العراقي، قم المقدسة، مطبعة سيد الشهداء.
٦. الحائري، سيد كاظم ١٤٢٨هـ، مباحث الأصول، ط/١، نشر: دار البشير.
٧. الحيدري، سيد كمال ١٤٢٨هـ، الدروس، ط/١ (شرح الحلقة الثانية)، تحقيق: علاء السالم، نشر: دار فراق.
٨. الخراساني، محمد كاظم (د. ت)، نهاية النهاية، (مكتبة أهل البيت الالكترونية).
٩. الخوئي، أبو القاسم. ١٣٦٨هـ ش، أجود التقريرات، ط/٢، منشورات مصطفى، إيران - قم.
١٠. الخوئي، أبو القاسم، مصباح الفقاهة، نشر: مكتبة الداوري - قم - ط/١ (د. ت).
١١. الرازي، محمد بن عمر ١٤١٢هـ، المحصول في علم أصول الفقه ط/٢، تحقيق: د. طه جابر فياض، نشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
١٢. رمضان عبد التواب ١٤١٧هـ - ٩٩٧م، المدخل الي علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، ط/٣، نشر: مكتبة الخانجي للطباعة والنشر - القاهرة - مصر.
١٣. الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني ١٤١٤هـ ق - ٩٩٤م، تاج العروس، تحقيق: علي شيري، الناشر: دار الفكر - بيروت.
١٤. السيستاني، علي ١٤١٤هـ، الرافد في علم الأصول، ط/١ (تقرير بحث السيستاني، للسيد منير الخباز)، نشر: مكتب آية الله العظمى السيد السيستاني.
١٥. الشيرازي، ناصر مكارم، الأمل في تفسير كتاب الله المنزل، مكتبة أهل البيت الإلكترونية.
١٦. الصدر، محمد باقر ١٣٩٥هـ - ٩٧٥م، المعالم الجديدة للأصول، ط/٢، نشر: مكتبة النجاح - طهران.
١٧. الصدر، محمد باقر ١٤٠٦هـ - ٩٨٦م، دروس في علم الأصول ط/٢، دار الكتاب اللبناني، مكتبة المدرسة - بيروت - لبنان.
١٨. الطباطبائي، محمد حسين (د. ت)، الميزان في تفسير القرآن، نشر: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، إيران - قم.
١٩. الفيض، محمد إسحاق ١٤١٩هـ، محاضرات في أصول الفقه، ط/١، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، إيران - قم.
٢٠. الفيروز آبادي (د. ت)، القاموس المحيط، مكتبة أهل البيت الالكترونية.
٢١. القزويني، أحمد بن فارس ١٣٢٨هـ - ٩١٠م، الصحابي في فقه اللغة، نشر: مكتبة السلفية - القاهرة.
٢٢. القزويني، السيد علي ١٤٢٢هـ، تعليقة على معالم الأصول، ط/١، تحقيق: السيد علي العلوي، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، إيران - قم.



-
٢٣. المجلسي، محمد باقر ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، بحار الأنوار، ط/٢، نشر: مؤسسة الوفاء - لبنان - بيروت.
٢٤. المظفر، محمد رضا (د . ت)، المنطق، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، إيران - قم.
٢٥. المقدسي، المطهر بن طاهر بين ١٨٩٩م - ١٩١٩م، البدء والتاريخ، نشر: أرست لرو الصحاف - باريس.
٢٦. المكتبة الشاملة (الالكترونية): <https://shamela.ws/book/42/9986>.
٢٧. الهاشمي، محمود ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، بحوث في علم الأصول، ط/١، نشر: مؤسسة الفقه ومعارف أهل البيت (عليهم السلام).
٢٨. وافي، د. علي عبد الواحد ٢٠٠٣ م، نشأة اللغة عند الإنسان والطفل، نشر: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، يونيو.